

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفوض»

باعتتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد وسوق الجملة التابع لها

عن العام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد جلسة ٢٠٠٣/٢/٢٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/٣/٣١ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة بورسعيد وسوق الجملة التابع لها للعام المالى ٢٠٠٣ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ١٧٣٩٠٠٠ جنيه (فقط مليون وسبعمائة وتسعية وثلاثون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ١٤٣٨٦٤ جنيهًا (فقط مليون وأربعمائة وثمانية وثلاثون ألفاً وستمائة وأربعة وأربعون جنيهًا لا غير) بفائض قدره مبلغ ٣٠٣٥٦ جنيهًا (فقط ثلاثة وثلاثمائة وستة وخمسون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقيع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٣/٣/٢٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب